

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٣٢٦١ لسنة ٢٠٠٥

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٧٥ الصادر بشأن الجنسية المصرية ؛

قرر:

مادة ١ - يؤذن لكل من الأحد عشر مواطناً (أولهم السيد / هشام محمد محمد محمود جاويش - وآخرهم السيد / محسن حسن عثمان عبد القادر) المدرجة أسماؤهم بالبيان المرفق بأن يتجنسوا بالجنسية الأجنبية الموضحة قرين اسم كل منهم .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٦/٧/٢٠٠٥

وزير الداخلية

حبيب العادلى

بيان

باسماء طالبى الإذن بالتجنس بجنسيات أجنبية مع عدم الاحتفاظ بالجنسية المصرية

الجنسية المأذون التجنس بها	جهة وتاريخ الميلاد	الاسم	مسل
الألمانية	الشرقية ١٩٦٥/١/١٥	السيد / هشام محمد محمد محمود جاويش	١
»	القاهرة ١٩٥٣/١/٢٧	السيد / كميل جورج ناشد ميخائيل	٢
»	الغربية ١٩٧٠/١١/١٩	السيد / رضا محمد عيد عبد الله	٣
»	البحر الأحمر ١٩٧٦/٩/٩	السيد / وليد سعد جاير أحمد	٤
»	الإسكندرية ١٩٧٥/٣/١٧	السيدة / علا محى الدين محمد شاهين	٥
الفرنسية	سوريا ١٩٦٨/٦/٢٠	السيدة / عبير محمد ياسر ستى	٦
النمساوية	الشرقية ١٩٧٠/٤/١٦	السيدة / زبيدة عبد الفتاح حسن محمد	٧
»	المنوفية ١٩٦٢/٧/٣	السيد / ماهر أمين عيد المتعم دشير	٨
»	البحيرة ١٩٦٥/١١/٢٧	السيد / عادل حافظ محمد الغزولى	٩
»	المنوفية ١٩٦٢/١١/٢٤	السيد / مجدى محمد مصطفى نصر	١٠
الإيطالية	الجبيزة ١٩٥٥/١٢/١٩	السيد / محسن حسن عثمان عبد القادر	١١